

التراث الحي لبلدان حوض البحر المتوسط
الإسهام في تطبيق اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي
في بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط الشريكة

وثيقة مرجعية لتجسيده عمليات التقييم القطبية لسير جهود
صون التراث الثقافي غير المادي في مصر والأردن ولبنان وسوريا

القسم ١ : أهداف عمليات التقييم القطبية

القسم ٢ : شكل التقييم

القسم ٣ : مذكرة تفسيرية لملء استماراة التقييم

القسم ١ : أهداف عمليات التقييم القطرية

إن مشروع التراث الحي لبلدان حوض البحر المتوسط (MEDLIHER) الممول بصورة مشتركة من اليونسكو والاتحاد الأوروبي (Euromed Heritage IV) يرمي إلى مساندة تطبيق "الاتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي غير المادي في كل من سوريا ولبنان ومصر، وكذلك إلى تعزيز القدرات المؤسسية لتلك البلدان من أجل ما يلي :

- تيسير مشاركتها الفعالة في الآليات الدولية لصون التراث الثقافي غير المادي؛
- تصميم تدابير للصون وتحطيم مشروعات للصون بمشاركة المجتمعات المحلية والفنانين المعنية.

ويقصد بهذا المشروع أيضاً تعزيز التعاون وتبادل المهارات/الخبرات على الصعيد الإقليمي ، من خلال إقامة شبكة من المؤسسات واستحداث بوابة على شبكة الويب تستخدم كصلة بينية في خدمة قاعدة بيانات يتم إعدادها لهذه الغاية.

ومن المقرر تنفيذ هذا المشروع على ثلاث مراحل :

أولاً – تقييم الوضع الراهن فيما يتعلق بحالة صون التراث الثقافي غير المادي في الدول الأطراف من حوض البحر المتوسط؛

ثانياً – إعداد مشروعات قطرية للصون وإقامة شبكة إقليمية؛

ثالثاً – تنفيذ مشروعات الصون التي يتم تحديدها وإعدادها في المرحلة الثانية.

تختص المرحلة الأولى للتقييم ما يوجد من قدرات وطنية على تنفيذ الاتفاقية. إن إجراء هذا التقييم في كل دولة طرف مشاركة سوف يتيح التعرف على التدابير والأنشطة والبرامج القائمة في مجال الصون، وكذلك على الكيانات الحكومية وغير الحكومية المتخصصة في مجال التراث غير المادي. ويُستهدف بالتقييم أيضاً تحديد الاحتياجات والأولويات الخاصة في كل دولة من أجل تصميم وتنفيذ الإجراءات التي تدعو إليها الاتفاقية والتوجيهات العملية لتطبيقها. وسوف يشكل التقييم فضلاً عن ذلك أساساً للمرحلتين الثانية والثالثة من مشروع MEDLIHER بما أنه سوف يتيح إعداداً أفضل نوعية لمشروعات الصون القطرية وأوسع الدولية الملائمة لاحتياجات كل دولة من الدول المشاركة والتعرف على المؤسسات/المنظمات الرئيسية العاملة في مجال التراث الثقافي غير المادي التي سوف تشارك في المشروع، كما أنه سوف يفضي إلى معلومات تفصيلية تدخل في قاعدة البيانات التي هي بمثابة أداة لجمع المعلومات وتبادلها بين الدول المشاركة وغيرها.

القسم ٢ : شكل التقييم

أعدت أمانة اليونسكو شكلاً للتقييم بغية إرشاد عمليات التقييم القطبية ولكي تستخدمه كافة الدول المشاركة. إن مخطط التقييم هذا سوف لن يقتصر على تسهيل عمليات البحث على الصعيد الوطني ، بل سوف يسهم كذلك في تبادل حقيقي للمعلومات فيما بين الدول المشاركة. ويستند مخطط التقييم إلى الأحكام الرئيسية لاتفاقية وإلى التوجيهات العملية لتطبيقها التي هي متاحة إلكترونياً على النحو التالي :

نص الاتفاقية بالإنجليزية والفرنسية والعربية :

<http://www.unesco.org/culture/ich/index.php?lg=EN&pg=00022>

التوجيهات العملية بالإنجليزية والفرنسية

<http://www.unesco.org/culture/ich/index.php?lg=EN&pg=00026>

يشتمل شكل التقييم على البنود التالية :

ألف - الإجراءات التشريعية والنظمية وغيرها من الإجراءات الموجدة بخصوص تطبيق الاتفاقية

- ١ - القدرات المؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي
- ٢ - القدرات والإجراءات القانونية والتقنية والإدارية والمالية المتاحة
- ٣ - قوائم الحصر الموجدة بشأن التراث الثقافي غير المادي
- ٤ - مدى إشراك المجتمعات المحلية
- ٥ - الترويج والتوعية والتنقيف وغير ذلك من التدابير
- ٦ - التعاون على كل من الأصعدة الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والدولي

باء - دراسات حالات

- ١ - الوظائف الاجتماعية والثقافية لعنصر التراث المعنى
- ٢ - تقييم قابلية العنصر للبقاء والمخاطر الراهنة التي يواجهها
- ٣ - الجهود المبذولة لصون العنصر وتأثير تنفيذ خطة الصون إن وجدت
- ٤ - جهود إبراز أو تعزيز العنصر الثقافي وإسهامه في التوعية بأهمية التراث الثقافي غير المادي
- ٥ - مشاركة المجتمعات المحلية والفتات والأفراد في صون العنصر الثقافي ومدى التزام الجميع بالاستمرار في حمايته
- ٦ - الهيئة (الهيئات) المختصة المشاركة في إدارة العنصر وأو صونه
- ٧ - المنظمة (المنظمات) المنتسبة إلى المجتمع المحلي المعنى أو إلى الفئة المعنية بالعنصر الثقافي وبصونه

جيم – تحديد الأولويات والاحتياجات

١ – المشكلات والاحتياجات والحلول الممكنة لها

٢ – الأنشطة والتدابير ذات الأولوية

الملاحق/ الوثائق المؤيدة

« ملفات البيانات الخاصة بالهيئات الحكومية وغير الحكومية المحددة المتخصصة في مجال التراث الثقافي غير المادي

« ملفات البيانات عن الأنشطة والمشروعات والبرامج المحددة في مجال التراث الثقافي غير المادي

« مواد مؤيدة أخرى

معلومات تتعلق بإعداد وعرض تقارير التقييم

ينبغي تقديم نتائج التقييم في شكل تقرير شامل به معلومات عن كافة البنود المدرجة في مخطط التقييم.

تعد في مطلع تقرير التقييم صفحة تتضمن الملخص التنفيذي للتقييم وتشمل المعلومات التالية :

١ – وصف مقتضب للتقييم؛

٢ – المشكلات التي صودفت لدى إجراء التقييم مثل ندرة المعلومات المتاحة ، الصعوبات في تحديد المؤسسات ن مشكلات في التعاون، إلخ ،

٣ – أهم الاحتياجات والأولويات التي تم التعرف عليها.

وينبغي عرض التقرير بالإنجليزية أو الفرنسية. وترسل بالبريد أو الإرسال الإلكتروني العاجل نسخة ورقة واحد موعنة إلى العنوان التالي :

UNESCO, Intangible Heritage Section

1 rue Miollis

75015 Paris

France

ويجب أيضاً تقديم نسخة إلكترونية من تقرير التقييم على قرص للقراءة بالليزر CD-ROM أو بواسطة الإرسال الحاسوبي. وينبغي إعداد التقرير في شكل rtf, doc, pdf المعياري أو في شكل pdf باستخدام حجم ١٠ أو يزيد لطاقم الحروف المطبوعة. وينبغي أيضاً تجنب الحروف المزينة أما الطبعة الفنية، إن وجدت حاجة إليها ينبغي أن يستخدم فيها شكل أحادي الشفرة.

القسم ٣ : مذكرة تفسيرية ملء استماراة التقييم

لدى إجراء التقييم وإعداد التقرير، قد تجدون الملاحظات التالية مفيدة وتساعدكم على ملء استماراة التقييم. إن الإرشادات المقدمة أدناه مستمدۃ من الاتفاقية ومن التوجيهات العملية ومن المناقشات في اللجنة الدولية الحكومية ومن اعتبارات عملية.

يرجى الملاحظة أن لدى تقديم معلومات تحت كل بند من بنود مخطط التقييم، وعندما لا توجد معلومات عن بند معين، ينبغي توضیح ذلك وعرض المبادرات المتخذة للحصول على المعلومات والصعوبات التي صودفت.

ألف - الإجراءات التشريعية والنظمية وغيرها من الإجراءات الموجدة بخصوص تطبيق الاتفاقية

لدى إجراء التقييم وتقدیم معلومات تحت كل بند من بنود الجزء - ألف من مخطط التقييم، يرجى، كلما كان مناسباً/ملائماً، استخدام ملفي البيانات التاليين اللذين يمكن إلحاقهما بتقریر التقييم والإشارة إليهما كوثيقة مؤيدة:

- « ملف البيانات ١ - الهيئات الحكومية وغير الحكومية المتخصصة في مجال صون التراث الثقافي غير المادي (يتبع قريباً توزيع الشكل المحدد)
- « ملف البيانات ٢ - الأنشطة والمشروعات والبرامج في مجال التراث الثقافي غير المادي (يتبع قريباً توزيع الشكل المحدد)

يستهدف بهذین الملفین للبيانات إلى تجمیع بيانات على نطاق واسع. وسينجم عن ذلك تقديم معلومات شاملة عن أية مؤسسات/منظمات ناشطة في مجال التراث الثقافي غير المادي، وعن أية أنشطة ومشروعات وبرامج ذات صلة بالتراث الثقافي غير المادي التي يشير إليها تقریر التقييم في إطار مختلف بنوته. وسيكون جمع ملفات البيانات هذه بمثابة مصدر هام للمعلومات يتبع المجال لأشمل تقييم ممكن لقدرات وخبرة البلد المعنى في مجال صون التراث الثقافي غير المادي. كما أنه سيقدم فضلاً عن ذلك معلومات صالح قاعدة البيانات، بهدف تشجیع تبادل المعلومات فيما بين الدول الأطراف، ومن أجل إعداد دلیل يشتمل على أسماء الخبراء ومراكز الخبرة ومعهد البحوث والمراكز الإقليمية من الناشطین في المجالات التي تغطيها الاتفاقية.

١ - القدرات المؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي

ينبغي في هذا القسم توصیف القدرات المؤسسية لصون التراث الثقافي غير المادي على نحو يرد ذکره في المادة ١٣ من الاتفاقية

١ - الهيئات المتخصصة بصون التراث الثقافي غير المادي للبلد

تنص المادة ١٣ على أن تسعى كل دولة طرف إلى تعيین أو إنشاء جهاز أو أكثر مختص بصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها.

لذا فإن هذا القسم ينبغي أن تقدم فيه التسمية الرسمية الكاملة للهيئة أو الهيئات المختصة المعينة أو المنشأة لصون التراث الثقافي غير المادي في بلدكم. يرجى تقديم المعلومات المناسبة في هذا الصدد باستخدام ملف البيانات رقم ١ (الهيئات الحكومية وغير الحكومية المتخصصة في مجال التراث الثقافي غير المادي).

١ - ب - مؤسسات التدريب في مجال إدارة التراث الثقافي غير المادي ونقل هذا التراث

ينبغي أن تقدم في هذا القسم لمحة شاملة عن المؤسسات القائمة في بلدكم للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي ونقل هذا التراث، مع تبيان البرامج والأنشطة إن وجدت (ومن ذلك مثلاً: هل توجد أنشطة لبناء القدرات على صون التراث الثقافي غير المادي، ولا سيما في مجال الإدارة والبحث العلمي؟). وبوسعكم ذكر أية دراسات علمية وتقنية وفنية، وكذلك منهجيات البحوث الرامية إلى الصون الفعلي للتراث غير المادي، وبخاصة التراث غير المادي المعرض للخطر. ويرجى أيضاً تحديد الجامعات/مراكز البحوث المختصة أو التي يمكن أن تختص بإنتاج الدراسات العلمية والتقنية والفنية، وكذلك بوضع منهجيات للبحوث بشأن التراث غير المادي. يرجى التأكيد من استعمال ملفي البيانات ١ و ٢ كلما كان مناسباً.

١ - ج - مؤسسات التوثيق للتراث الثقافي غير المادي

ينبغي أن يتضمن هذا القسم وصفاً لمصادر التوثيق القائمة بشأن التراث الثقافي غير المادي (قوائم الحصر والمحفوظات والمكتبات والمعاهد الثقافية، إلى غير ذلك) يرجى تحديد مصادر المعلومات الموجودة بخصوص التراث الثقافي غير المادي والأسلوب المفروض لجمع هذه المعلومات. وقد ترغبون في التطرق إلى أية تدابير محددة معتمدة لإنشاء مؤسسات للتوثيق ولضمان إمكانية الوصول إليها(مثلاً في خدمة عامة الجمهور والباحثين والطلاب والمجتمعات المحلية، إلخ..). يرجى التأكيد من استعمال ملفي البيانات ١ و ٢ كلما كان مناسباً.

٢ - القدرات والإجراءات القانونية والتقنية والإدارية والمالية المتاحة

ينبغي أن يعطى هذا القسم معلومات عن الموجود من القدرات أو الإجراءات القانونية والتقنية والإدارية والمالية في بلدكم من أجل تنفيذ الاتفاقية، ولا سيما المشار إليها في المادة ١٣ (د)، والرامية إلى ما يلي:

- ـ تيسير إنشاء أو تعزيز مؤسسات التدريب على إدارة التراث الثقافي غير المادي، وتيسير نقل هذا التراث من خلال المنتديات والأماكن المعدّ لعرضه وللتعبير عنه؛
- ـ ضمن الانتفاع بالتراث الثقافي غير المادي مع احترام الممارسات العرفية التي تحكم الانتفاع بجوانب محددة من هذا التراث؛
- ـ إنشاء مؤسسات مختصة بتوثيق التراث الثقافي غير المادي وتسهيل الاستفادة منها.
- ـ ويرجى أيضاً تفصيل التشريع القائم بشأن التراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك تقديم المعلومات الأساسية عن أصله وشكله وتاريخه. وينبغي أن يتضمن هذا التفصيل اعتماداً خاصاً للتسرع الذي يخص أو يستهدف على وجه الخصوص صون التراث الثقافي غير المادي. ويمكن أن يتضمن تفصيلكم القوانين العرفية (كمثال القوانين القبلية).

فضلاً عن ذلك، يرجى تقديم معلومات عن الموارد المالية المتاحة للتراث الثقافي غير المادي في الميزانية الحكومية، مع إمكانية تحديد أي مصدر تمويل آخر، عام أو خاص في بلدكم تخصص موارده أو يمكن أن تخصص لصون التراث الثقافي غير المادي.

يرجى التأكد من استخدام ملف البيانات ١ و/أو ملف البيانات ٢ كلما كان مناسباً.

٣ - قوائم الحصر الموجودة بشأن التراث الثقافي غير المادي

ينبغي أن يتضمن هذا القسم وصفاً لنظم إعداد قوائم الحصر السارية في بلدكم. وتنص المادة ١٢ من الاتفاقية على أنه "من أجل ضمان تحديد التراث الثقافي غير المادي بقصد صونه، تقوم كل دولة طرف بوضع قائمة أو أكثر لحصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها". وتتجدر الملاحظة بأن قوائم الحصر هذه ينبغي إعدادها بمشاركة المجتمعات المحلية والفنانين، وكذلك الأفراد حسب الملائم، ولا يشترط لها أن تكون كاملة ولا شاملة، بل يجب استيفاؤها بانتظام، بالنظر إلى الطبيعة المتغيرة للتراث الثقافي غير المادي.

يرجى توضيح ما إذا كانت توجد قوائم حصر للتراث الثقافي غير المادي في أراضي دولتكم. وإذا كان الرد بالإيجاب، يرجى تقديم المعلومات التالية إن كانت متاحة:

- » عدد قوائم
- » مبادئ الترتيب المستخدمة لبنيّة قوائم الحصر لديكم. مثلاً بحسب المجتمعات المحلية/الفنانين الراعية للتقاليد؛ مجالات التراث الثقافي غير المادي؛ مبدأ الانتشار الجغرافي (المستوى الوطني أو مستوى الإقليم أو المستوى المحلي) إلخ..؛
- » المعايير المستخدمة لتسجيل عناصر التراث الثقافي غير المادي في قوائم الحصر لديكم؛
- » مدى مراعاة قوائمكم لقابلية استدامة التراث الثقافي غير المادي (مثلاً، عناصر التراث الثقافي غير المادي المهددة بالاندثار)؛
- » الشكل/النهج المتبّع في إعداد قوائمكم (مثل الكاتالوغات التي تقتصر على إعطاء معلومات موجزة عن العناصر المدرجة بالقائمة، أو التي تقدم معلومات أوفـر وأكـثر غـزـارة وتوثيقـاً بشأن العناصر الواردة في القائمة، إلخ..)؛
- » الجهة المسؤولة عن تصميم قوائم الحصر وملئها واستيفائها؛
- » طريقة وتواءـر استيفـاء قوائمـ الحـصر؛
- » طريقة إشـراكـ المجتمعـاتـ المـحلـيةـ في تحـديـدـ التـرـاثـ الثقـافـيـ غيرـ المـادـيـ التيـ يـتعـينـ إـدـراـجـهاـ فيـ قـوـائـمـ الحـصرـ،ـ وـفيـ إـعـادـةـ تـلـكـ القـوـائـمـ وـاستـيـفـائـهاـ.

يرجى التأكد من استخدام ملف البيانات ١ و/أو ملف البيانات ٢ كلما كان مناسباً.

٤ - مدى إشراك المجتمعات المحلية

تنص المادة ١٥ من الاتفاقية على أن "تسعى كل دولة طرف، في إطار أنشطتها الرامية إلى حماية التراث الثقافي غير المادي، إلى ضمان أوسع مشاركة ممكنة للجماعات والمجموعات والأفراد، الذين يبدعون هذا التراث ويحافظون عليه وينقلونه، وضمان إشراكهم بنشاط في إدارته.

ينبغي أن يوضح هذا القسم الآليات القائمة الرامية إلى تأمين المشاركة الفعلية للمجتمعات المحلية في صون التراث غير المادي. وبوسعكم بالتالي النظر في الموضوعات التالية :

- » آليات عملية ومتكاملة للتعاون بين المجتمعات والجماعات والأفراد، وكذلك الخبراء ومراكز الخبرة ومعاهد البحوث؛
- » هيئة استشارية أو آليات تنسيق لتسهيل مشاركة المجتمعات والجماعات والأفراد، وكذلك الخبراء ومراكز الخبرة ومعاهد البحوث (مثلاً في تحديد وتعريف مختلف عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجودة في أراضي الدول المعنية؛ ووضع قوائم الحصر؛ وإعداد وتنفيذ برامج ومشروعات وأنشطة؛ وإعداد ملفات تعين لإدراج عناصر التراث في قوائم الاتفاقية، إلخ...)
- » أنشطة/تدابير لتوعية المجتمعات والجماعات، وكذلك الأفراد حيثما أمكن، بأهمية وقيمة تراثهم الثقافي غير المادي، وأهمية الاتفاقية أيضاً، بحيث يستفيد حملة هذا التراث استفادة كاملة من هذه الوثيقة التقنية؛
- » أنشطة/تدابير تضمن بناء قدرات المجتمعات والجماعات، وكذلك الأفراد حيثما أمكن؛
- » انتفاع المجتمعات والجماعات والأفراد بالمعلومات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي ولا سيما بنتائج البحوث التي تجري بين صفوفهم؛
- » احترام الممارسات التي تحكم الوصول إلى جوانب خاصة من التراث الثقافي غير المادي على نحو ما يرد في المادة ١٣ (د) (ذلك أن الوصول إلى بعض الجوانب الخاصة من التراث الثقافي غير المادي مقيد أحياناً بالممارسات العرقية التي تحكم، على سبيل المثال، نقله أو أدائه أو الحفاظ على سرية بعض المعارف. فقد يقتضي ذلك اتخاذ تدابير محددة لضمان هذا الاحترام).

يرجى كذلك شرح كيفية المشاركة الفعالة من المجتمعات والجماعات والأفراد في عملية تعين عناصر التراث لإدراجها في قائمة الاتفاقية وذلك في كافة المراحل. وبالفعل، عندما يقدم اقتراح تسجيل على قوائم الاتفاقية يجب "على الدولة الطرف أن تبرهن على أن العنصر الثقافي قد تم تعينه بناء على أوسع مشاركة ممكنة من المجتمع وأحياناً الأفراد المعنيين وبموافقة منهم حررة ومبكرة وعن دراية تامة". وبوسعكم من ثم التدليل على أفضل وجه ممكن على هذه الموافقة الحرجة والمبكرة والواعية على التعين (مثلاً من خلال اتفاق كتابي أو مسجل أو أية سبل أخرى وفقاً للنظم القانونية للدولة الطرف وللتتنوع البالغ للجماعات والمجموعات المعنية).

يرجى التأكد من استخدام ملف البيانات ١ و/أو ملف البيانات ٢ كلما كان مناسباً.

٥ - الترويج والتوعية والتنقيف وغير ذلك من التدابير

ينبغي أن يتضمن هذا القسم عرضاً للتدابير القائمة على المستوى الوطني لضمان اعتراف أوسع نطاقاً باحترام التراث الثقافي غير المادي واحترامه وتعزيزه، ولا سيما التدابير الواردة في المادة ١٤ :

- « براماج تثقيفية للتوعية ونشر المعلومات موجهة للجمهور، وخاصة للشباب. (بوسعكم على سبيل المثال توضيح ما إذا كان التراث غير المادي مدمجاً في المناهج المدرسية وبأي كيفية)؛
- « براماج تعليمية وتدريبية محددة في إطار الجماعات والمجموعات المعنية؛
- « أنشطة لتعزيز القدرات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي؛
- « استخدام وسائل غير نظامية لنقل المعارف؛ (يمكنكم مثلاً كيفية شعور واعتراف الجمهور على المستوى الوطني إزاء الوسائل غير النظامية لنقل المعارف)؛
- « التنقيف من أجل حماية الأماكن الطبيعية وأماكن الذاكرة التي يعتبر وجودها ضرورياً للتعبير عن التراث الثقافي غير المادي.

يرجى أيضاً في هذا القسم وصف مستوى الوعي العام في بلدكم بأهمية التراث الثقافي غير المادي.

وقد ترغبون في التمييز بين مختلف مستويات وضوح رؤية هذا التراث بين مختلف فئات السكان (الشباب، الأقليات، الوسط الأكاديمي، إلخ). أو وضوح صورة مبادرين محددة من التراث غير المادي (مثل الموسيقية والتقاليد الشفهية وفنون الأداء والطقوس والأحداث الاحتفالية، إلخ..).

ولعلكم ترغبون أيضاً في النظر في تدابير أخرى للنهوض بالتراث الثقافي غير المادي، مثل ما يلي :

- سياسة عامة ترمي إلى الترويج لوظيفة وأهمية التراث الثقافي غير المادي في المجتمع؛
- تدابير ترمي إلى إدراج صون التراث الثقافي غير المادي في برامج التخطيط؛
- وسائل تكفل بقاء الجمهور على وعي بالمخاطر المحدقة بالتراث الثقافي غير المادي؛
- وسائل لإبقاء الجمهور على علم بالأنشطة المنفذة في إطار تطبيق اتفاقية عام ٢٠٠٣؛
- أساليب إشراك وسائل الإعلام في تعزيز ورفع مستوى الوعي بالتراث الثقافي غير المادي (يرجى النظر في ما عسى أن تكون أنجح الوسائل الإعلامية لهذه الغاية: التلفزيون، الإذاعة المسموعة، الأفلام، الأشرطة الوثائقية، الانترنت، المنشورات المتخصصة، إلخ..).
- يرجى التأكيد من استخدام ملف البيانات ١ و/أو ملف البيانات ٢ حسب المناسب.

٦ - التعاون الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والدول

ينبغي أن يتضمن هذا القسم شرحاً للإجراءات القائمة على الأصعدة الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والدولي لتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك تدابير التعاون الدولي مثل تبادل المعلومات والخبرات، وغير ذلك من المبادرات المشتركة كما هو مشار إليه في المادة ١٩ من الاتفاقية.

ويمكنكم، على سبيل المثال ، تناول المسائل التالية :

- « تشاُط التوثيق فيما يتعلق بعنصر من التراث الثقافي غير المادي الذي يوجد بأراضي دولة طرف أخرى ، على أن تتولى هذه الدولة توفير هذه المعلومات للجماعات والمجموعات المعنية والأفراد المعنيين أينما وجدوا ، وكذلك للخبراء ومراكز الخبرة ومعاهد البحث ؛
- « المشاركة في أنشطة تندرج في إطار التعاون الإقليمي ، بما في ذلك أنشطة المراكز من الفئة ٢ المعنية بالتراث الثقافي غير المادي القائمة أو التي سوف يتم إنشاؤها تحت رعاية اليونسكو ؛
- « وجود شبكات من الجماعات والخبراء ومراكز الخبرة ومعاهد البحث على المستويين دون الإقليمي والإقليمي لتطوير نهج مشتركة وجامعة للتخصصات فيما يتعلق بعناصر التراث الثقافي غير المادي المشترك بين هذه الشبكات .

يرجى التأكد من استخدام ملفي البيانات ١ و ٢ كلما كان مناسباً.

باء – دراسات حالات

يرجى انتقاء عنصر من عناصر التراث الثقافي غير المادي الموجود في بلدكم ، تعرفونه حق المعرفة وسبق إدراجه إن أمكن في إحدى قوائم الحصر ، من أجل الإجابة على الأسئلة التالية بهدف تقييم حالته الراهنة . وقد ترغبون إن كان مناسباً ، في تناول عنصر من التراث الثقافي غير المادي سبق تسجيله في "القائمة التمثيلية للتراث الثقافي غير المادي للبشرية" (عناصر أعلنت من ضمن روائع التراث الشفهي وغير المادي للبشرية ، ودمجت آلياً ضمن هذه القائمة).

١ – الوظائف الاجتماعية والثقافية للعنصر

ينبغي أن يقدم هذا القسم وصفاً موجزاً للعنصر على حاليه في الوقت الحاضر ، مع مراعاة أنه يلزم توضيح أن العنصر يمثل التراث الثقافي غير المادي وفقاً للتعريف الوارد في المادة ٢ من الاتفاقية :

- أي أن العنصر هو من بين الممارسات والتصورات وأشكال التعبير والمعارف والمهارات ، وما يرتبط بها من آلات وقطع وصناعات وأماكن ثقافية ؟
- وأن تعتبره "الجماعات والمجموعات ، وأحياناً الأفراد ، جزءاً من تراثهم الثقافي" ؟
- وأن يكون من "الموروث جيلاً عن جيل ، [و] تبده الجماعات والمجموعات من جديد بصورة مستمرة بما يتتفق مع بيئتها وتفاعلاتها مع الطبيعة وتاريخها" ؟
- وأن ينمي لدى الجماعات والمجموعات "الإحساس بهويتها والشعور باستمراريتها" ؟
- وألا يكون متعارضاً مع "الصكوك الدولية القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان ومع مقتضيات الاحترام المتبادل بين الجماعات والأفراد والتنمية المستدامة"

ويتعين أن يتضمن هذا الوصف شرحاً لوظائف العنصر المعنوي الاجتماعية والثقافية ولمعانيه اليوم داخل المجتمع المحلي ولصالحه ، والخصائص التي يتميّز بها حَمْلَتُه وممارسوه، وكذلك أية أدوار خاصة أو فئات من الأشخاص ذات مسؤوليات خاصة تجاه العنصر؛ من جملة الإيضاحات الممكنة.

٢ - تقييم قابلية العنصر للبقاء والمخاطر الراهنة التي يواجهها.

يرجى توضيح المستوى الحالي لقابلية العنصر للبقاء، ولا سيما توادر وسعة نطاق ممارسته ، ومتانة القنوات التقليدية لنقله ، وأعداد السكان الذين يمارسونه ويتبعونه ومدى استدامته .

ويرجى أيضاً تحديد ووصف المخاطر المحدقة باستمرارية نقل العنصر وتوثيقه إن وجدت ، وبيان مدى فداحة هذه المخاطر واقترابها.

٣ - الجهود المبذولة لصون العنصر وتأثير تنفيذ خطة الصون إن وجدت

يرجى استعراض الجهود المبذولة حالياً أو التي بذلت مؤخراً من قبل الجماعات أو المجموعات أو الأفراد حسب الحالة ، لضمانبقاء العنصر الثقافي . ويرجى أيضاً بيان الجهود التي تبذلها الدولة الطرف/الدول الأطراف لصون العنصر مع ملاحظة القيود الخارجية أو الداخلية ، كمثل محدودية الموارد.

ويتعين كلما كان ملائماً ، تعريف ووصف مختلف تدابير الصون التي تكون أسهمت في صون العنصر ، والتدابير التي يجري إعدادها والتي من شأنها ، إن هي نفذت ، أن تؤمن صون العنصر. وإذا انطبق الأمر ، يرجى تقديم عرض موجز لخطة الصون وعناصرها الرئيسية . وإذا أنجزت الخطة أو كان يجري تنفيذها ، يرجى ذكر ما توصلت إليه بالفعل وما يجري القيام به حالياً . وإذا كانت لا تزال مجرد خطة ولم تنفذ بعد ، يرجى شرح المقصود بها وما يمكن أن ينتظر تتحققه في إطارها بصورة معقولة . وبواسعكم بيان تدابير صون محددة مدرجة في خطة الصون ولماذا وقع عليها الاختيار . وقد ترغبون أيضاً في التشديد على أية طرائق أو أساليب تجديدية مدرجة في الخطة.

إذا كانت الخطة قد أنجزت يرجى توضيح كيف برهن تنفيذ خطة الصون على فعاليتها في الإسهام في استدامة التراث الثقافي غير المادي المعنوي . وإذا كانت الخطة قيد التنفيذ أو لا تزال مجرد خطة ، يرجى توضيح المتوقع بصورة معقولة من إسهامها الفعال في قابلية التراث الثقافي غير المادي المعنوي للبقاء .

٤ - جهود إبراز أو تعزيز العنصر الثقافي وإسهامه في التوعية بأهمية التراث الثقافي غير المادي

يرجى وصف أية تدابير أسهمت في إبراز وتعزيز عنصر التراث الثقافي أو التدابير الجاري إعدادها والتي من شأنها ، إن هي نفذت أن تروج للعنصر وتعززه .

وتفضلاً أيضاً بشرح كيف أن جهود ترويج وتعزيز العنصر المعنوي أسهمت أو يمكن أن تسهم في ضمان رؤية واضحة للتراث الثقافي غير المادي ورفع مستوى الوعي بأهميته على المستوى المحلي والوطني والدولي . ويمكنكم أيضاً شرح كيف يمكن لهذه التدابير أن تستهدف إعلاً احترام التنوع الثقافي وإبداعية البشر والاحترام المتبادل بين الجماعات والمجموعات والأفراد .

٥ - مشاركة المجتمعات المحلية والجماعات والأفراد في صون العنصر الثقافي المعنى ومدى التزام الجميع بالاستمرار في حمايته

إدراكاً لكون جدوى ونجاح مهام الصون من الأمور التي ترتهن إلى حد كبير بمتطلبات والتزام المجتمعات المحلية والجماعات وأحياناً الأفراد من المعنيين، يرجى وصف الأساليب والطرق التي يتبعها المعنيون من المجتمعات المحلية والجماعات، والأفراد أحياناً، (أو يعتزمون اتباعها) للمشاركة النشطة في أعمال الصون. وقد ترغبون وبالتالي في تقديم شرح لمشاركتهم في تدابير الصون الماضية والجارية ولمشاركتهم في صياغة وتنفيذ تدابير الصون في المستقبل.

يمكنكم أيضاً وصف مدى استجابة المجتمعات المحلية والجماعات، والأفراد في بعض الأحوال لعمليات صون التراث الثقافي غير المادي.

وإذا ما وجدت ممارسات عرفية تحكم الانتفاع بجوانب محددة من مثل هذا التراث (المادة ١٣)، يرجى عرض آلية تدابير محددة سبق اتخاذها، أو قد يتوجب اتخاذها لتأمين هذا الاحترام.

٦ - الهيئة (الهيئات) المختصة المشاركة في إدارة العنصر وأو صونه

يرجى تقديم اسم وعنوان الاتصال للهيئة/الهيئات (مثل الوكالة أو المتحف أو المؤسسة أو المدين) من تنفع عليهم المسؤولية المحلية على إدارة وأو صون العنصر الثقافي المعنى.

٧ - المنظمة (المنظمات) المنتسبة إلى المجتمع المحلي المعنى أو إلى الفئة المعنية بالعنصر الثقافي وبصونه

يرجى تقديم الاسم والعنوان وغير ذلك من إمكانات الاتصال بالمنظمة (المنظمات) التابعة للمجتمع المحلي، أو ممثليها، أو غير ذلك من المنظمات غير الحكومية الأخرى، المعنية بالعنصر الثقافي، مثل الجمعيات والمنظمات والأندية والنقابات واللجان التوجيهية، إلخ...

جيم - تحديد الأولويات والاحتياجات

اختتماماً لعملية التقييم، يرمي هذا القسم إلى تحديد الاحتياجات الخاصة والأولويات الرئيسية في كل دولة من الدول الأطراف من أجل تنفيذ الاتفاقية.

١ - المشكلات والاحتياجات والحلول الممكنة لها

بناء على المعلومات والتجارب المجمعة أثناء إجراء التقييم، ينبغي أن يتضمن هذا القسم وصفاً لأكبر العقبات والمشكلات التي يمكن مواجهتها لدى تنفيذ الاتفاقية في بلدكم. وبوسعكم شرح ما تعتبرونه من أكبر العقبات أمام تنفيذ/اعتماد أنشطة أو تدابير الصون (الافتقار إلى ما يلزم من ميزانية أو دراسة تكنولوجية أو موارد بشرية إلخ...)

وبعد حالة صون التراث الثقافي غير المادي، يرجى أيضاً وضع قائمة بأهم ما حددتم من احتياجات بغية التمكين من تنفيذ الاتفاقية، واقتراح الحلول الممكنة وكيف يمكن تطبيقها.

٢ - الأنشطة والتدابير ذات الأولوية

٢ (أ) - الأنشطة والتدابير ذات الأولوية لتنفيذ الاتفاقية.

يرجى ذكر الأنشطة والتدابير الأكثر ملاءمة واستعجالاً في رأيكم لضمان صون التراث الثقافي غير المادي الموجود بأراضيكم. ويمكنكم من ثم انتقاء أمثلة من قائمة الأنشطة/التدابير الواردة أدناه على سبيل المثال لا الحصر:

- ـ الأنشطة/التدابير الثلاثة التي تعتبرنها في مرتبة الأولويات الملحة. ويرجى شرح اختياركم لها.
- ـ مجموعة أخرى من ثلاثة أنشطة/تدابير ترونها في مرتبة ثانية من الأولويات وشرح اختياركم لها.
- ـ بالنسبة لبقية النشطة، يرجى منكم أن تشرحوا بوجه عام أسباب عدم اعتبارها من بين الأولويات العاجلة في الوقت الحاضر (مثلاً لأن بعضها قد تم إنجازه أو هو سابق لأوانه، إلخ...).

قائمة إشارية بالأنشطة/التدابير:

- إعداد إجراءات قانونية وتقنية وإدارية ومالية؛
- إنشاء مؤسسات توثيق تكلف بتسهيل التوثيق بشأن صون التراث الثقافي غير المادي؛
- تأمين إمكانات الوصول إلى مؤسسات التوثيق؛
- وضع قوائم حصر (بما في ذلك تطوير و/أو استئناء قوائم الحصر) بمشاركة الجماعات والمجموعات والأفراد؛
- تصميم أنشطة لبناء القدرات في مجال صون التراث الثقافي غير المادي، لا سيما فيما يخص الإدارة والبحث العلمي؛
- تخطيط برامج محددة للتعليم والتدريب؛
- تصميم أنشطة ترمي إلى نقل التراث الثقافي غير المادي؛
- إعداد برامج للتنقيف والتوعية وبرامج إعلامية، موجهة إلى عامة الجمهور وب خاصة الشباب؛
- تحديد الكيانات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال التراث الثقافي غير المادي؛
- جمع المعلومات عن مشروع وبرامج النشطة في مجال صون التراث الثقافي غير المادي؛
- تصميم أنشطة/تدابير لتأمين أوسع مشاركة ممكنة من الجماعات والمجموعات والأفراد الذين يبدعون التراث الثقافي غير المادي ويحافظون عليه وينقلونه؛
- أنشطة أخرى (يرجى تحديدها)؛

٢ (ب) – وضع القوائم مستقبلاً

يرجى ذكر ما تعتقدون أن دولتكم قد ترغب في تقديمها ليدرج في القائمة الخاصة بسجلات الاتفاقية:

- » قائمة التراث الثقافي غير المادي الذي يحتاج إلى صون عاجل (المادة ١٧)؛
- » القائمة التمهيلية للتراث الثقافي غير المادي للبشرية (المادة ١٦)؛
- » البرامج والمشروعات والأنشطة الخاصة بالصون كأمثلة تعكس على الوجه الأفضل مبادئ وأهداف الاتفاقية (المادة ١٨).

٢ (ج) – الأنشطة/التدابير التي تشكل الاهتمام الرئيسي في إطار مشروع "التراث الحي لبلدان حوض البحر المتوسط" (MEDLEHER)

يرجى ذكر الأنشطة/التدابير التي قد ترغبون في اعتبارها أولوية للمرحلتين التاليتين من مشروع MEDLEHER (المرحلتان الثانية والثالثة) اللتين ترميان إلى انتقاء وإعداد وتنفيذ مشروعات قطرية و/أو دولية للصون.

الملحق/الوثائق المؤيدة

ينبغي أن يشتمل تقرير التقييم على عدد من الوثائق المؤيدة لاستخدام كمصدر هام للمعلومات يمكن من إجراء أشمل تقييم ممكن لقدرات البلد وتجاربه في مجال صون التراث الثقافي غير المادي. وهذا من شأنه أيضاً أن يساعد على تقديم معلومات تفصيلية لقاعدة البيانات بهدف تشجيع تبادل المعلومات فيما بين الدول الشريكة، ومن أجل إعداد دليل بأسماء الخبراء ومراكز الخبرة ومعاهد البحوث والمراكز الإقليمية الناشطة، في الميدان التي تغطيها الاتفاقية.

ولهذه الغاية، يرجى كلما كان ملائماً أو مناسباً استعمال ملفي البيانات التاليين:

- » ملف البيانات ١ – الهيئات الحكومية وغير الحكومية المتخصصة في مجال التراث الثقافي غير المادي (الشكل المحدد سوف يتبع قريباً)
- » ملف البيانات ٢ – الأنشطة والمشروعات والبرامج في البرامج التراث الثقافي غير المادي (الشكل المحدد سوف يتبع قريباً)

يرجى ملاحظة أن مواد مؤيدة أخرى (مثل مقتبسات من القوانين، وأوضاع المنظمات، والصور الفوتوغرافية، إلخ...) يمكن إلحاقها بالتقرير، مع ترجمة لها إلى الإنجليزية أو الفرنسية إذا لزم الأمر.